

رأي ائتلاف إدارة النفايات في القانون المعجل المكرر

(الإجازة للقطاع الخاص بتشييد وإنشاء معامل لمعالجة النفايات الصلبة وتحويلها إلى طاقة كهربائية وبيعها من مؤسسة كهرباء لبنان)

يطرح على جدول أعمال جلسة مجلس النواب المقبلة قانون معجل مكرر مقدم من الوزير والنائب سيزار أبي خليل حول الإجازة للقطاع الخاص بتشييد وإنشاء معامل لمعالجة النفايات الصلبة وتحويلها إلى طاقة كهربائية وبيعها من مؤسسة كهرباء لبنان. إن هذا النص خطير جداً وله تبعات سيئة جداً على البيئة والصحة العامة في حال إقراره. إن هذا القانون يسمح لوزارة الطاقة والمياه بإعطاء الترخيص لمعامل معالجة النفايات الصلبة بالطرق والوسائل العصرية المتاحة كافة، ودون الإضرار بالإنسان أو بالبيئة، وتحويلها إلى طاقة كهربائية ووصلها بالشبكة على حسابها الخاص على أن تتولى مؤسسة كهرباء لبنان شراء كميات الطاقة المنتجة بسعر أدنى بخمسة عشرة بالمائة من متوسط تعرفه بيع الكهرباء التي تعتمد عليها. كما يسمح في البند الثالث منه وبناءً على اقتراح وزارة الداخلية والبلديات الإجازة لبلدية/ بلديات أو اتحاد/ اتحادات بلديات بتشييد وإنشاء معامل لمعالجة النفايات الصلبة وفق النص الذي أشير إليه سابقاً. إضافةً إلى ذلك يطرح هذا القانون في البند الرابع منه تفويض وزارة الطاقة والمياه بإلغاء أو سحب أو تعليق أي ترخيص في حال مخالفة المرخص له الشروط التي على أساسها منح الترخيص أو في حال نتج عن تشغيل المعمل أي أضرار بالبيئة أو بصحة الإنسان ودون أن يترتب للمخالف أي تعويض.

إن معامل معالجة النفايات الصلبة تخضع بحسب القانون لدراسات تقييم الأثر البيئي وضرورة موافقة وزارة البيئة عليها وذلك كجزء من الوقاية والتخفيف من الآثار السلبية التي يمكن أن تنتج عنها. كما تخضع لترخيص من وزارة الصناعة وهذا النوع من التراخيص يتطلب مراجعة الجهات المختصة (ممثلين عن وزارات الصحة والبيئة والصناعة وغيرها...) لملفات هذه المعامل ودراساتها بشكل معمق قبل الموافقة عليها. فكيف يمكن لوزارة الطاقة والمياه التي هي وزارة غير مختصة بالأمر البيئي والصحية أن تقرر ما هي التقنية العصرية وما إذا كانت تضر بالإنسان والبيئة؟ كيف يمكن لوزارة أن تلغي دور الوزارات الأخرى تحت حجة معالجة أزمة النفايات وتشجيع القطاع الخاص على تبني فرص إنتاج الطاقة عبر النفايات. كيف يمكن لوزارة أساءت إدارة قطاع الكهرباء وسمحت بانتشار مولدات الكهرباء في كل مبنى سكني وفي الأحياء والمناطق ويزيادة التلوث الناتج عنها أن تلغي الدور الوقائي لدراسات تقييم الأثر البيئي والتراخيص المطلوبة من الوزارات الأخرى لتصبح هناك محرقة للنفايات في كل ضيعة دون مراقبة ومحاسبة وتنتشر الملوثات المسرطنة على مساحة الوطن. ألا يكفي تصنيف لبنان الأول بنسب الإصابة بالسرطان نسبةً للدول المجاورة؟

كما يطرح هذا القانون في بنده الثاني أنه على البلديات واتحادات البلديات المستفيدة من معالجة هذه المعامل لنفاياتها الصلبة دفع الفارق بين سعر شراء الطاقة المنتجة المدفوع من مؤسسة كهرباء لبنان وسعرها العادل الذي يتم تحديده بناءً على تعرفه تصدر فصلياً بقرار مشترك عن وزارات الطاقة والمياه والمالية والداخلية والبلديات بالتشاور مع مؤسسة كهرباء لبنان وأصحاب المعامل. كيف يمكن لوزارة الطاقة والمياه أن تصدر تعرفه لإدارة النفايات علماً أن التعرفة تختلف بحسب كمية النفايات المعالجة وتقنيات المعالجة وسعر الأراضي وغيرها من العوامل المختلفة. هذه الحالة تختلف تماماً عن وضع تعرفه موحدة لمولدات الكهرباء التي تعمل على الوقود نفسه ولديها انتاجية معينة لإنتاج الكهرباء.

في هذا الإطار يسأل ائتلاف إدارة النفايات لماذا يتم طرح هذا القانون المعجل المكرر علماً أنه تمت إضافة جزء معدل منه في المادة 28 من القانون رقم 2018/80 (قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة) الذي صدر حديثاً. وتقول هذه المادة التي تحدد مصادر تمويل الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة أنه يمكن تمويل تطبيق الاستراتيجية الوطنية للإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة، والبرامج المحلية من عدة مصادر من ضمنها "استثمارات القطاع الخاص في عملية إدارة النفايات الصلبة، حيث، وخلافاً لأي نص آخر يجاز للأشخاص المعنويين أو الطبيعيين من القطاع الخاص وللبلديات ولاتحادات البلديات، أصحاب المعامل المرخصة لمعالجة النفايات الصلبة و/أو مراكز التخلص النهائي منها، وصل الطاقة الكهربائية المنتجة من معاملهم بالشبكة على حسابهم الخاص، على أن يستحصلوا على الترخيص اللازم في وزارة الطاقة والمياه، وعلى أن تتولى مؤسسة كهرباء لبنان شراء كميات الطاقة المنتجة بسعر أدنى بخمسة عشر بالمائة من متوسط تعرفه بيع الكهرباء التي تعتمد، ياغى أو يسحب أو يعلق الترخيص المعطى من وزارة الطاقة والمياه في حال مخالفة المرخص له الشروط التي على أساسها منح الترخيص، ودون أن يترتب للمخالف أي تعويض. يجاز تعديل السعر المذكور بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الطاقة والمياه والبيئة." كيف يتوافق هذا القانون مع قانون الإدارة المتكاملة للنفايات ومع الاستراتيجية التي تقوم وزارة البيئة بإعدادها؟

عليه، يدعو الائتلاف السادة النواب إلى رفض هذا القانون المعجل المكرر لما يمكن أن يسببه من تدهور بيئي وصحي ومزيد من سوء إدارة قطاع النفايات الصلبة وما يمثله من تعدي على صلاحيات الوزارات المعنية بإدارة ملف النفايات. هذا القانون يسمح لتكاثر المحارق من دون أية ضوابط وهذا صورة مكررة لانتشار مولدات الكهرباء في البلاد التي أصبحت المصدر الرئيسي للملوثات ذات العلاقة المباشرة مع الإصابة بالسرطان والأمراض الأخرى.